

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤١٦ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يتم تخصيص قطعة أرض بمساحة ٢٥٠٠ م^٢ أملاك دولة بالمجان لوزارة الداخلية لإقامة مقر وعنبر إعاشة للأفراد والمجندين بالإدارة العامة لشرطة السياحة والآثار ، وحدودها كالتالي :

الحد البحري : بطول ٢٢ , ٩٦ ويحده القطعة ٣٣

الحد القبلي : بطول ١٨ , ٠٣ ويحده أرض فضاء ملك الدولة .

الحد الشرقي : بطول ١٧ , ٢٤م ويحده فاصل يليه الإرسال التليفزيوني .

الحد الغربي : بمجموع أطوال ٢٥ , ٣٥ ويحده حرم طريق .

وذلك حسب الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٨ شوال سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ١٤ أغسطس سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

